

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٢٠ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتنفيذ في بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمراقق والمجتمعات العمرانية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة المياه المرشحة الواقعة بحوض الخشاب غرة (٢٦) بمسطح (١٠ أفدنة و٤ قراريط و١٩.٢٥ سهم) ، بناحية مركز الخانكة بمحافظة القليوبية ، لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة والمبين موقعها وحدودها واسم مالكيها الظاهر بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ ربيع الأول سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٨ نوفمبر سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

مذكرة

للعرض على السيد د.م رئيس مجلس الوزراء

بخصوص استصدار قرار منفعة عامة لمشروع محطة المياه المرشحة

بحوض الخشاب - مركز الخانكة - محافظة القليوبية

تشرف بالإحاطة بأن الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي قام بتنفيذ مشروع محطة المياه المرشحة بحوض الخشاب - مركز الخانكة - محافظة القليوبية بناءً على قرار المنفعة العامة رقم ٥٨٣ لسنة ٢٠١٤ الذي تم نشره بالجريدة الرسمية بالعدد رقم (٢١) بتاريخ ٢٢/٥/٢٠١٤ وتم إدراجه تحت رقم مشروع (٤٢٧) خدمات عامة .

ورد كتاب السيد المهندس مدير مديرية المساحة بالقليوبية رقم (١٣٥٩) بتاريخ ١٨/٢/٢٠١٩ يطالب باستصدار قرار منفعة عامة جديد لمشروع محطة المياه المرشحة بحوض الخشاب - مركز الخانكة - محافظة القليوبية والواقعة بحوض الخشاب نمرة (٢٦) بمسطح (١٠) أفدنة و٤ قراريط و١٩.٢٥ سهم) وقد تم الحصول على المستندات الآتية :

- ١ - موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة القليوبية .
- ٢ - موافقة السيد المهندس وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .
- ٣ - كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالقليوبية .
- ٤ - تم إيداع مبلغ ٥٠.٠٠٠ جنيه (فقط خمسون ألف جنيه لا غير) بالشيك رقم ٣٢٣٥٩٥٩ بتاريخ ١٧/٨/٢٠١٤ تحت حساب التعويضات .

الأمر الذي يستلزم ضرورة استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ المحطة عليها والواقعة ضمن الحدود الواردة بكشف الملاك الظاهرين والخريطة المساحية المرفقة لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية

د.م / عاصم الجزار

